



المركز الوطني للمجتمع المدني



كفاءات + للتدريب و تطوير قدرات المجتمع المدني  
منصة تكوين عن بعد خاصة بالمجتمع المدني

# دور المجتمع المدني في الوقاية و مكافحة الفساد

المدرّب بورقازن عادل



# أهداف التدريب



توحيد بعض المفاهيم الخاصة بموضوع  
الدورة (الفساد، الشفافية، تبيض الأموال )

معرفة الإطار القانوني و التشريعي ( الدولي و الوطني)  
المنظم لعملية مكافحة الفساد و الوقاية منه في الجزائر

دور المجتمع المدني في تعزيز الشفافية و الوقاية من الفساد  
ومكافحته و كيفية التنسيق مع مختلف الفاعلين في المجال.



## برنامج دورة التدريب

- المحور 1 : تعاريف مهمة
- المحور 2: الاطار القانوني الدولي و الوطني للوقاية من الفساد ومكافحته
- المحور 3: أهمية دور المجتمع المدني في الشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته

## توصيف عام للدورة

ستتطرق هذه الدورة إلى  
عديد الجوانب المتعلقة  
بمختلف القوانين و الآليات  
المتعلقة بالشفافية  
و الوقاية من الفساد  
ومكافحته و ستركز و بصفة  
خاصة على الدور المنتظر من  
فعاليات المجتمع المدني في  
هذا الإطار.





# المحور الأول

## الأهداف التعليمية

التحكم في التعاريف المرتبطة بمفهوم  
الوقاية و مكافحة الفساد

## محتويات المحور

تعريف الفساد  
تعريف تبيض الأموال  
تعريف الشفافية



# 1-تعريف الفساد

بالرغم من ان أغلب الهيآت و المنظمات الدولية و الوطنية لم تعط تعريفا صريحا للفساد إلا أنها أشارت إلى صورته و مظاهره و الأفعال التي يقوم بها الأشخاص و يمكن إعطاؤها وصف الفساد .  
وقد عرف **البنك الدولي** الفساد على أنه "إساءة استعمال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية وأنه يحدث عند قيام موظف بقبول أو طلب أو ابتزاز للحصول على رشوة لتسهيل عقد و إجراءات مناقصة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء الشركات بتقديم رشوة الاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين، وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين النافذة. أو عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة بتعيين الاقارب آفي الوظائف أو تسهيل إجراء عقد أو صفقة ما أو عند سرقة المال العام مباشرة

## أنواع الفساد :

، فمن حيث مجال الانتشار فقد نجد **الفساد المالي، الفساد الإداري، الفساد الاقتصادي، الفساد السياسي، الفساد القضائي و الفساد القانوني.**

أما من ناحية **الحجم**، فقد نجد الفساد الكبير و الفساد الصغير  
أما من ناحية **نطاقه** فقد نجد الفساد المحلي و الفساد الدولي



## 2- تبيض الأموال

يعرف غسل أو تبيض الأموال على أنها: **جريمة اقتصادية** تهدف إلى إضفاء **شرعية قانونية** على أموال محرمة، لغرض حيازتها أو التصرف فيها أو **إدارتها** أو حفظها أو استبدالها أو إيداعها أو استثمارها أو تحويلها أو نقلها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصلة من جرائم مثل: **زراعة** وتصنيع **النباتات** المخدرة والمواد المخدرة وجلبها وتصديرها والاتجار فيها، واحتجاز الأشخاص وجرائم الإرهاب وتمويلها، والنصب و**خيانة** الأمانة والتدليس، و**الغش**، و**الفجور والدعارة**، والاتجار وتهريب الآثار، والجنايات والجرح المضرة بأمن الدولة من جهة الخارج والداخل، والرشوة، واختلاس المال العام والعدوان عليه، والغدر، وجرائم التزوير.

**بموجب المادة 2 من القانون رقم 01-05 المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها المعدل والمتمم، يعتبر تبييضاً للأموال:**

• تحويل الممتلكات أو نقلها مع علم الفاعل بأنها عائدات مباشرة أو غير مباشرة من جريمة، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الاموال أو مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها هذه الممتلكات على الافلات من الآثار القانونية لأفعاله.

• إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للاموال أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع علم الفاعل أنها عائدات إجرامية.

• اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع علم الشخص القائم بذلك وقت تلقيها انها تشكل عائدات إجرامية.

• المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المقررة وفقاً لهذه المادة أو التواطؤ أو التآمر على ارتكابها أو محاولة ارتكابها و المساعدة أو التحريض على ذلك وتسهيله واسداء المشورة بشأنه.



## 3- الشفافية

هي أحد أهم مبادئ الحوكمة الرشيدة، و الأداة الأولى لمحاربة الفساد الإداري و المالي وإساءة استخدام السلطة ( فكلما زادت الشفافية قل الفساد وكلما قلت الشفافية زاد الفساد) وهي تعني البيان والوضوح و خلق بيئة تكون فيها المعلومات متاحة ومفهومة للجميع



# المحور الثاني

## الأهداف التعليمية

الإلمام بالإطار القانوني الدولي و الوطني  
المنظم للوقاية و مكافحة الفساد

## محتويات المحور

الإطار القانوني الدولي المنظم للوقاية و مكافحة الفساد  
الإطار القانوني الوطني المنظم للوقاية و مكافحة الفساد





# 1-الإطار القانوني الدولي المنظم للوقاية و مكافحة الفساد

## أولا:اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة لفساد

•اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31أكتوبر 2003، بنيويورك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وهي وثيقة قانونية دولية ملزمة، و تضم 187دولة .

•تحتوي الاتفاقية على 71مادة موزعة على ثمانية فصول .ويمكن القول أنها مؤلفة من 04أجزاء أساسية :

1.الوقاية،

2.التجريم وإنفاذ القانون،

3.التعاون الدولي،

4.استرداد الموجودات .

•صادقت الجزائر بتحفظ على هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19افريل 2004





# 1- الإطار القانوني الدولي المنظم للوقاية و مكافحة الفساد

## ثانيا :اتفاقية الإتحاد الإفريقي لمنع الفساد و مكافحته

تم اعتماد اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته في 11جويلية 2003، بالعاصمة مابوتو، وتحتوي على 28مادة.

صادقت **47**دولة على هذه الاتفاقية، حتى ماي 2022،

صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 06-137 المؤرخ في 10فرييل 2006





# 1- الإطار القانوني الدولي المنظم للوقاية و مكافحة الفساد

## ثالثا: الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد

تم تحرير هذه الاتفاقية بالقاهرة في 21 ديسمبر 2010 و صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14-249 المؤرخ في 08 سبتمبر 2014 .  
تحتوي على 35 مادة.

### ملاحظة مهمة:

تشترك جميع هذه الاتفاقيات الدولية الثلاث في أنها أشارت إلى ضرورة تشجيع الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في منع ومكافحة الفساد وضرورة اتخاذ تدابير واجراءات مناسبة و كفيلة بتدعيم هذه المشاركة.





## 2-الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

### أولاً :دستور نوفمبر 2020

إلتزام الجزائر بالوقاية من الفساد ومكافحته و الذي تم التعبير عنه صراحة في ديباجة الدستور "تعتبر الجزائر عن تمسكها بالعمل للوقاية من الفساد ومكافحته وفقا للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها." وفق ما تنص عليه المادة 24 من الدستور أنه :

- 1.يحظر استحداث أي منصب عمومي أو القيام بأي طلب عمومي لا يستهدف تحقيق المصلحة العامة
  - 2.لا يمكن أن تكون الوظائف والعهدات في مؤسسات الدولة مصدرا للثراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.
  - 3.يجب على كل عون عمومي، في إطار ممارسة مهامه، تفادي أي حالة من حالات تعارض المصالح
  - 4.يجب على كل شخص يعين في وظيفة عليا في الدولة، أو ينتخب أو يعين في البرلمان، أو في هيئة وطنية، أو ينتخب في مجلس محلي، التصريح بممتلكاته في بداية وظيفته أو عهده وفي نهايتها.
- إضافة إلى هذا فقد نصت **المادتين 204 و 205** على استحداث **السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته** كمؤسسة رقابية، والتي سيتم التطرق إليها بالتفصيل لاحقاً .



## 2- الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

### ثانيا : القانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل و المتمم

• يهدف دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته و تعزيز النزاهة و الشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص وكذا تسهيل ودعم التعاون الدولي و المساعدة التقنية من اجل الوقاية من الفساد ومكافحته بما في ذلك استرداد الموجودات، صدر في 20 فيفري 2006، القانون 06-01 و المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل و المتمم.

• يحتوي القانون على 73 مادة في 06 أبواب، ولعل اهم ما تضمنه فيه عديد الإجراءات و الآليات الجديدة في مجال الوقاية من الفساد، على غرار إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته مكلفة ( التي استبدلت فيما بعد في دستور 2020 بالسلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته) مكلفة بتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية في مجال مكافحة الفساد ،

• كما تشير المادة 15 من هذا القانون، إلى أنه يجب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته بتدابير مثل :

1. اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية،
2. إعداد برامج تربوية و تعليمية و تحسيسية بمخاطر الفساد على المجتمع،
3. تمكين وسائل الإعلام و الجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة



## 2-الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

### ثالثا :القانون رقم 05-01المؤرخ في 06فيفري 2005المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها المعدل والمتمم

يهدف هذا القانون إلى الوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب ومكافحتها و يحتوي على 36مادة في نسخته الأولى كما يعتمد على عديد المواثيق الدولية التي صادقت عليها الجزائر في هذا المجال ( اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات و المؤثرات العقلية، الاتفاقية العربية لمكافحة الارهاب، اتفاقية منظمة الوحدة الافريقية للوقاية ومكافحة الارهاب، الاتفاقية الدولية لقمع الارهاب، اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للوطن...) فيما يخص المجتمع المدني، فإذا كان قانون 05-01 لم يشر إليه تماما، فإن القانون 23-01 أشار صراحة في عدة مواد المادة 5مكرر :4تخضع أي جمعية أو منظمة غير هادفة للربح تقوم بجمع الأموال أو استلامها أو منحها أو تحويلها كجزء من نشاطها للمراقبة المناسبة من قبل هيئة الرقابة المختصة ( خلية معالجة الاستعلام المالي CTRF ).

المادة 5 مكرر 5: يتعين على الجمعيات أو المنظمات غير الهادفة للربح اتخاذ قواعد التصرف الحذر الآتية:

- الامتناع عن قبول أي تبرعات أو مساعدات مالية مجهولة المصدر أو متأتية من أعمال غير مشروعة،
- الامتناع عن قبول أي تبرعات أو مساعدات مالية يعتبرها القانون جنحة أو جناية من أشخاص طبيعيين أو معنويين أو منظمات أو تنظيمات ثبت تورطهم داخل تراب الجمهورية أو خارجه، في أنشطة لها علاقة بالجرائم الإرهابية،
- الامتناع عن قبول أي مبالغ مالية نقدا بدون رخصة مسبقة من السلطة المختصة، وفقا للإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول.





## 2- الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

### رابعاً: القانون رقم 08-22 المؤرخ في 05 ماي 2022 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته و تشكيلها وصلاحياتها

بموجب دستور نوفمبر 2020 (المادة 205 منه) تم استحداث السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته كمؤسسة رقابية مكلفة بـ:

1. وضع استراتيجية وطنية للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته، والسهر على تنفيذها ومتابعتها،
2. جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها، ووضعها في متناول الأجهزة المختصة،
3. إخطار مجلس المحاسبة و السلطة القضائية المختصة كلما عالجت مخالفات و إصدار أوامر عند الاقتضاء للمؤسسات و الاجهزة المعنية،
4. المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني و الفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد،
5. متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته،
6. المساهمة في أخلاق الحياة العامة و تعزيز مبادئ الشفافية والحكم الرشيد و الوقاية و مكافحة الفساد،





## 2- الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

### رابعاً: القانون رقم 08-22 المؤرخ في 05 ماي 2022 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته و تشكيلها وصلاحياتها

وقد جاء القانون 08-22 المؤرخ في 05 ماي 2022 ليحدد تنظيم هذه الهيئة الجديدة و تشكيلتها وصلاحياتها، ومن بين الصلاحيات ( المادة 4 منه)، نجد :

التقييم الدوري للأدوات القانونية المتعلقة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته والتدابير الإدارية وفعاليتها في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، واقتراح الآليات المناسبة لتحسينها، وضع شبكة تفاعلية تهدف إلى إشراك المجتمع المدني وتوحيد وترقية أنشطته في مجال الشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،

#### ملاحظة مهمة:

قد أُلغى هذا القانون العديد من أحكام القانون 06-01 المتعلق بالفساد ومكافحته ( لا سيما المواد من 17 إلى 24 ) ، كما تم إلغاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته والتي استخلفت بالسلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته





## 2- الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد في الجزائر

رابعاً: القانون رقم 08-22 المؤرخ في 05 ماي 2022 المحدد لتنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته و تشكيلها وصلاحياتها

قد تطرقنا في هذا المحور وفيما يخص الإطار القانوني الوطني إلى أهم النصوص القانونية المتعلقة بمكافحة الفساد في الجزائر، غير أنه توجد نصوص قانونية أخرى ( قوانين عضوية، قوانين، مراسيم رئاسية، مراسيم تنفيذية، أوامر لبنك الجزائر...) ينصح بالإطلاع عليها من خلال تصفح كفاءات + في الحيز الخاص بالموارد و المراجع،



# المحور الثالث

## الأهداف التعليمية

التعرف على دور و مجالات مساهمة المجتمع المدني في تعزيز الشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته.

## محتويات المحور

آليات مشاركة المجتمع المدني في جهود الوقاية و مكافحة الفساد  
الشبكة الوطنية للشفافية "تراكم"





# آليات مشاركة المجتمع المدني في جهود الوقاية و مكافحة الفساد

أولت السلطات العليا في البلاد أهمية كبيرة لمشاركة المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية و في بناء مؤسسات قوية تعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية و المساواة في إطار دولة القانون ، و يتجلى هذا من خلال ما نص عليه دستور نوفمبر 2020.

• كما نصت المادة 10 منه على أن الدولة **تسهر على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية .**

• وقد نصت المادة 213 على و المساهمة في ترقية القيم الوطنية **إنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني** كهيئة استشارية **لدى رئيس الجمهورية مكلفة بتقديم آراء و توصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني و** الممارسة الديمقراطية و المشاركة مع مختلف المؤسسات في تحقيق أهداف التنمية الوطنية .





## قد تم ترجمة هذه الإرادة السياسية من خلال عديد الإجراءات ، نذكر منها :

حضور المجتمع المدني في تشكيلة السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته :إذ تشير المادة 23 من القانون 08-22 المؤرخ في 5 ماي 2022 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، والتي تحدد تشكيلة مجلس السلطة العليا، إلى أنه من بين 12عضو المشكلين للمجلس، يوجد 3شخصيات من المجتمع المدني، يختارون من بين الأشخاص المعروفين باهتمامهم بالقضايا المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، من قبل رئيس المرصد الوطني للمجتمع المدني

اشراك فعاليات المجتمع المدني، على غرار عديد الفاعلين في إعداد الاستراتيجية الوطنية للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته (2023-2027) وهذا من خلال تنظيم عديد اللقاءات والاجتماعات لاثراء الوثيقة الخاصة بهذه الاستراتيجية،وقد أعلنت السلطة العليا عن الوثيقة النهائية للاستراتيجية الوطنية يوم 15جويلية 2023 بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و تحت إشراف الوزير الاول .وتأتي هذه الاستراتيجية تماشياً مع التزامات السلطات العمومية في الجزائر بجعل مكافحة الفساد أولوية وطنية، وأيضاً وفقاً للالتزامات رئيس الجمهورية بأخلاق الحياة العامة .

تعزيز التعاون و ترقية الشراكة المؤسسية بين السلطة العليا و المرصد الوطني للمجتمع المدني من خلال توقيع اتفاقية تعاون و تنسيق شهر فيفيري 2023تتضمن مجالات التعاون في المساهمة في ترقية قيم المواطنة و ثقافة نبذ الفساد و مكافحته عبر حملات التحسيس و التوعية و التشجيع على التبليغ و التنظيم المشترك للدورات التدريبية و الفعاليات و إعداد دراسات و أعمال بحثية مشتركة و تبادل المعلومات و البيانات الرقمية الخاصة بالوقاية من الفساد و مكافحته و كذا المتعلقة بفعاليات و منظمات المجتمع المدني .









## 2- الشبكة الجزائرية للشفافية "تراكم"

هذه الشبكة التي تعتبر فضاء تشاركي من أجل متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته . من خلال توفير مجال رقمي داعم لمنظمات المجتمع المدني، يتيح تبادل المعرفة و الخبرات و المعلومات و الممارسات الفضلى فيما بينها و يؤمن إطار لتقديم الشهادات و التبليغ عن الفساد.

تم إطلاق المنصة الرقمية الخاصة بالشبكة الوطنية للشفافية "تراكم" يوم 23 أكتوبر 2023

ويشكل مختلف المنخرطين في الشبكة ما يسمى بالمجموعة الموسعة، على ان يتم اختيار هئتين لحوكمة و تسير الشبكة بلجنة و مكتب الشبكة



## 2- الشبكة الجزائرية للشفافية "تراكم"

**مكتب الشبكة:** يتم انتخاب أعضاء المكتب من طرف لجنة الشبكة، وتتكون من 24 عضواً لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد، موزعة كما يلي:

- 03 من موظفي السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،
- 03 أعضاء مجلس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،
- 03 ممثلي المنظمات الوطنية،
- 03 ممثلي الجمعيات البلدية،
- 03 ممثلي الجمعيات الولائية،
- 03 ممثلي جمعيات الأحياء،
- 03 ممثلي الباحثين الجامعيين،
- 03 ممثلي الصحافة والإعلام.

**يجتمع مكتب الشبكة مرة واحدة كل ثلاثة أشهر ويتولى ما يلي :**

- إعداد برنامج عمل سنوي للشبكة،
- تنظيم دورات تكوينية وإعلامية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته،
- القيام بعملية الرصد والمتابعة في مجال تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة لدى المؤسسات العمومية والقطاع الإقتصادي،
- الإشراف على تسيير وإدارة المنصة الرقمية، -
- القيام بدراسات مسحية واستقصائية وتحديد المواضيع التي لها علاقة بتحليل الظواهر المرتبطة بالفساد،
- تلقي ملفات الفساد المبلغ عنها بالمنصة الرقمية وتوجيهها للسلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، -
- إعداد التقارير الدورية والسنوية للشبكة.



## 2- الشبكة الجزائرية للشفافية "تراكم"

**لجنة الشبكة:** يتم انتقاء أعضاء لجنة الشبكة من بين المجموعة الموسعة وفق شبكة استدلالية موضوعية لهذا الغرض عن طريق الترتيب وفق التنقيط الممنوح لكل عضو بالشبكة. وتتكون من 96 عضواً لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد، موزعة كما يلي:


- 12 من موظفي السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،
- 12 من أعضاء مجلس السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته،
- 12 ممثلي المنظمات الوطنية،
- 12 ممثلي الجمعيات الولائية،
- 12 ممثلي الجمعيات البلدية،
- 12 ممثلي جمعيات الأحياء،
- 12 ممثلي الباحثين الجامعيين،
- 12 ممثلي الصحافة والإعلام.

تجتمع لجنة الشبكة مرة واحدة في السنة وتتولى ما يلي :  
المناقشة والمصادقة على لتقارير الدورية و السنوية للشبكة،  
انتخاب أعضاء مكتب الشبكة



## 2- الشبكة الجزائرية للشفافية "نراكم"

وقد تم فتح التسجيل لجميع فعاليات المجتمع المدني الجزائري شريطة الموافقة على ميثاق الانخراط للشبكة



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته  
الشبكة الجزائرية للشفافية  
"نراكم"

طلب تسجيل في المنصة الرقمية نراكم - ( الجمعيات )

معلومات عن الجمعية

إسم الجمعية*	طابع الجمعية*	الولاية*	البلدية*
<input type="text"/>	<input type="text" value="إحار ----"/>	<input type="text" value="إحار ----"/>	<input type="text"/>
عنوان الجمعية*	<input type="text" value="إحار ----"/>		



## ختام دورة التدريب

من خلال ما تم عرضه خلال هذا المقياس، يمكننا الاستنتاج أن موضوع تعزيز الشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته يتطلب الإلمام بعديد النصوص والتشريعات الدولية و الوطنية و كذا الإطلاع على مختلف الآليات و الأدوات التي وضعتها الهيآت المختصة وعلى رأسها السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته، و التي كان آخرها إطلاق المنصة الالكترونية "تراكم"

وفي هذا الإطار و بالنظر للدور الكبير المنتظر من فعاليات المجتمع المدني في أخلقة الحياة العامة و بناء دولة القانون، فإنه يتوجب عليها العمل من أجل تقوية قدراتها في مجال تعزيز الشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته. كما وجب عليها المساهمة الفعالة و الإيجابية في دعم جهود السلطات العمومية في هذا المجال.